

٤ - تقرر أن يتضمن تنظيم دورة اللجنة لسنة ١٩٨٣ عقد جلسات للجنة بكامل هيئتها وجلسات لفريق عامل واحد فقط :

٥ - تدعو جميع المشاركين في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى القيام بالأعمال التحضيرية الازمة للدورة الثالثة للجنة وإلى أن يكونوا ممثلين في هذه الدورة على مستوى عال :

٦ - ترجو من الرؤساء التنفيذيين لأجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك اللجان الإقليمية أن يقوموا ، في نطاق اختصاصاتها ، وبرامج عملها والموارد المتاحة لها ، وبالتعاون الوثيق مع مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، بالاسهام في الاعداد للدورة الثالثة للجنة والمشاركة فيها مشاركة نشطة .

المجلس العامة ٦٤

١٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١

٤٥/٣٦ - جامعة الأمم المتحدة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٩٥١ (د - ٢٧) المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٠٨١ (د - ٢٨) المؤرخ في ٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٣١٣ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٣٩ (د - ٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ ، و ١١٨/٣١١ (د - ٣١) المؤرخين في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٥٤/٣٢٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١٠٨/٣٣ المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ، و ١١٢/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٥٤/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ،

وقد نظرت في تقرير مجلس جامعة الأمم المتحدة عن أعمال الجامعة^(١٢) .

وإذ تحبط عملاً بالقرار ١-٢-٥ المؤرخ في ٢ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨١ ، الذي اتخذه المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في دورته الثالثة عشرة بعد المائة ،

١ - ترحب بتطوير أنشطة جامعة الأمم المتحدة في مجال خمسة مواضيع أعرب مجلس جامعة الأمم المتحدة في دورته السابعة عشرة عن موافقته العامة عليها :

٢ - تلاحظ مع الارتياح قرار التحرك نحو منظور متوسط الأجل لفترة ست سنوات :

٣ - ترحب بالفرص التي يتيحها المنظور المتوسط الأجل لزيادة التعاون على مختلف المستويات بين جامعة الأمم المتحدة ومنظمة الأمم المتحدة ، وبين الجماعات والمؤسسات الأكادémية :

(١٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ٣١ (A/36/31) .

٤٤/٣٦ - التعاون التقني فيما بين البلدان النامية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار / مايو ١٩٧٤ ، والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد و ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية و ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٥٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي ترد في ملحقه الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الثالث ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ١٣٤/٣٣ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ، الذي أيدت فيه خطة عمل بوينس آيرس لتعزيز وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية^(٩) وقرارها ١١٧/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ و ٣٥/٢٠٢ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،

وقد درست تقرير اللجنة العالية المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية عن أعمال دورتها الثانية ، المقودة في الفترة من ١ إلى ٨ حزيران / يونيو ١٩٨١^(١٠) ،

وإذ تحبط عملاً بقرارات مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٣١/٨١ و ٣٢/٨١ و ٣٣/٨١ و ٢٦ المؤرخة في ٢٦ حزيران / يونيو ١٩٨١^(١١) بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،

وإذ تحبط عملاً أيضاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٨/١٩٨١ المؤرخ في ٢٢ تموز / يوليه ١٩٨١ المتعلق باللجنة ،

١ - تحبط عملاً مع الارتياح بتقرير اللجنة العالية المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية عن أعمال دورتها الثانية :

٢ - تتحث جميع الحكومات على أن تتخذ فوراً خطوات لتنفيذ الاتفاقيات التي توصلت إليها اللجنة في دورتها الثانية :

٣ - ترجو من مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يعقد الدورة الثالثة للجنة قبل بداية الدورة الثلاثين لمجلس إدارة البرنامج التي ستعقد في سنة ١٩٨٣ :

(٩) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، بوينس آيرس ، ٢٠ آب / أغسطس إلى ١٢ سبتمبر ١٩٧٨ (مشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.78.II.A.11 والتصويب) ، الفصل الأول .

(١٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٩ (A/36/39) .

(١١) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨١ ، الملحق رقم ١١ (E/1981/61/Rev.1) ، الملف الأول .

الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني :

٣ - تمحث بشدة جميع الأطراف المعنية على أن تسهل التنفيذ التام لجميع المشاريع التي وافق عليها مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في دورته السادسة والعشرين^(١٥) :

٤ - ترجو من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يباشر تنفيذ المشاريع في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، بما في ذلك القدس ، بالتنسيق مع المنظمات والهيئات الفلسطينية المحلية المعنية :

٥ - ترجو أيضاً أن تقدم مساعدة الأمم المتحدة إلى الشعب الفلسطيني في البلدان العربية الضيفية عن طريق الوكالات المتخصصة وبرامج منظمة الأمم المتحدة وأجهزتها وهيئة أخرى بالتشاور مع الأطراف المعنية وفقاً لقرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة بالموضوع :

٦ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٨٤

٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١

٧١/٣٦ - السنة الدولية ليواء المشردين

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٧٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، والذي رأى فيه أن سنة دولية تكرّس لمشاكل الناس الذين هم بلا مأوى في المناطق الحضرية والريفية في البلدان النامية يمكن أن تكون مناسبة ملائمة لتركيز اهتمام المجتمع الدولي على هذه المشاكل ،

وإذ تدرك الحالة الخطيرة والمتفاقمة بصورة عامة للمشردين في البلدان النامية ،

وإذ تؤكد أن بناء وتحسين وصيانة المأوى وما يتصل بها من هيئات أساسية ومادية ومرافق اجتماعية أمر يمكن أن يسهم إسهاماً كبيراً في التنمية الوطنية ،

واقتنياعاً منها بأن هناك حاجة ماسة إلى تعبئة ما يملكه المشردون أنفسهم من مهارات وموارد كبيرة ، تعبئة فعالة ، لبناء وتحسين وصيانة مأويهم وأحيائهم ،

واقتنياعاً منها أيضاً بأن مشاكل المشردين تتطلب ، بسبب تعددتها وضخامتها ، تدابير منسقة ومتضافة على جميع المستويات ، وثقة منها بأنه يمكن لسنة دولية ليواء المشردين أن تكون وسيلة لزيادة الوعي العام على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي

(١٥) المرجع نفسه ، ١٩٧٩ ، الملحق رقم ١٠ (Corr.1/E و ١/E/1979/40) .
الفصل الحادي والعشرون ، الفرع دال ، المقرر ١٨/٧٩ . انظر أيضاً : A/36/305 . الفقرة ١٠ . DP/410 .

٤ - تلاحظ أن توسيع نطاق البرامج والأنشطة التي تضطلع بها جامعة الأمم المتحدة ، لتشجيع البحث والتدريب العاليين فيما يتعلق بالمشاكل العالمية التي تمس البشرية ، ولتأمين النشر العالمي للمعرفة على نحو أكثر فعالية . يتطلب موارد أكبر لتنفيذها ، وتقرر تشجيع الجهد الرامي إلى تعزيز فهم هذا النطاق الواسع لعمل الجامعة ، مما يساعد في توليد دعم مالي متزايد من مختلف المصادر ، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية :

٥ - تناشد بشدة جميع الدول الأعضاء أن تولي اهتماماً خاصاً لتلك التطورات المشجعة وأن تبرع بسخاء وبصفة عاجلة إلى صندوق الهبات التابع لجامعة الأمم المتحدة ، وأن تقدم ، بالإضافة إلى ذلك أو كبديل له ، مساهمات تشغيلية إلى الجامعة لتمكنها من تنفيذ ولايتها العالمية على نحو فعال .

الجلسة العامة ٦٤

١٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١

٧٠/٣٦ - تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٤٧/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ و ١٣٣/٢٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ و ١١١/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٣٢٣٦ (٥ - ٢٩) و ٣٢٣٧ (٥ - ٢٩) المؤرخين في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤ .

وإذ تحبّط عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٧١/١٩٨١ المؤرخ في ٢٢ نوّفمبر / بوليه ١٩٨١ وتشير إلى قرارات المجلس ذات الصلة ،

وإذ تحبّط عملاً مع الارتياح بتقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني^(١٦) ،

وإذ تحبّط عملاً كذلك بتقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن دورته الثامنة والعشرين^(١٧) ،

١ - تلاحظ مع الارتياح الاجراءات التي اتخذها مدير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي استجابة لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة :

٢ - تمحث الوكالات والمؤسسات والأجهزة والبرامج المعنية في منظمة الأمم المتحدة على أن تتحذّل الخطوط الالزمة ، بالتشاور والتعاون مع منظمة التحرير الفلسطينية ، مثل الشعب الفلسطيني ، لاستيفاء تنفيذ قرارات الجمعية العامة والمجلس

(١٦) Add.1 و ٢ . A/36/305 .

(١٧) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨١ ، الملحق رقم ١١ (E/1981/61/Rev.1) .